

212456 - ما حكم العمل في شركة برمجة الكابتاشا

السؤال

أريد السؤال عن حكم الاشتغال في شركة للكابتاشا ، وهي كلمة تقوم بكتابتها عندما تريده تسجيل الدخول ، مثلا تسجل في موقع ما ، يقولون لك اكتب ما في الخانة ، ويكون في الخانة G6jg5 ، وتلك الشركة تتبع الكابتاشا للموقع .
وسؤالي :

ماذا لو كانت تلك الشركة تتبع ذلك الكابتاشا لشركات مسيئة ، هل علي ذنب ؟

الإجابة المفصلة

العمل في الشركات التي تقوم ببرمجة (captcha) وهي رموز مكونة من كلمات وحروف ، وهو ما يعرف بـ "كود التوثيق" الذي يتيح الدخول لصفحة الانترنت بعد كتابته بشكل صحيح ، من أجل التأكد من أن الداخل للموقع هو مستخدم حقيقي وليس تطبيقات حاسوبية مبرمجة ، أو لغير ذلك من المصالح ، فهذا العمل من الأمور المباحة .
وأما بيع الشركة هذه الكلمات والرموز لمواقع أو شركات قائمة على نشر الفاحشة والمنكرات ، فهو عمل محرم ، لما فيه من الإعانة على الإثم والعدوان ، والذي يتحمل ذلك هو إدارة الشركة ومن يعينهم على ذلك من يباشر البيع .
وأما العاملون في برمجة الكود ، أو غير ذلك من الأعمال التشغيلية في الشركة ، فلا يلحقهم إثم ؛ لأن الأصل في طبيعة عملهم الإباحة ، والتحريم طاري ، ويتعلق ببيعه لمن يستعمله في الحرام فقط ، وهذا لا علاقة له بعملهم .

والخلاصة : أنه لا حرج عليك من العمل في هذه الشركة ما دمت لا تباشر أمور البيع لهذه الشركات المسيئة .
وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم : (153588) ، ورقم : (160202) ، ورقم : (98062) .
والله أعلم .